حقوق الانسان في الشريعة الاسلامية Human rights in Islamic law

أسم المحاضر: **عبدالسلام خلف عبود** Name of the lecturer: Abdulsalam Kh. Aboud

قضية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الموضوعات الجوهرية في هذه الشريعة ومسألة وجودها في هذه الشريعة مسألة بديهية، ترتبط بوحدانية الله عز وجل الذي خلق البشر وكرمهم وفضلهم على جميع المخلوقات ورسم لهم المنهج الذي يسيرون عليه في هذه الحياة لقد تميز موقف الشريعة الإسلامية من قضية حقوق الإنسان عن موقف غيرها من الشرائع والنظم الوضعية بعدة أمور منها:

١- إن إقرار الشريعة لهذه الحقوق لم يكن خوفاً من ثورة شعبية أو نتيجة لتفتح وعي الناس
وقيامهم بمظاهرات للمطالبة بها أو نتيجة للتطور الاجتماعي والاقتصادي لمجتمع من المجتمعات البشرية، وإنما شرعتها ابتداء بنصوص آمرة لتكون منحة إلهية تبرز كرامة الإنسان الذي خصه الله تعالى بالتكريم وحمل الأمانة٠

٢- إن الشريعة الإسلامية لم تخضع تشريع حقوق الإنسان ولا الاعتراف بها لرغبة إحدى سلطات الدولة أو لإرادة أشخاص معينين فيها.

ومن النصوص التي تشير إلى حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ما يلي :

اولاً/ المساواة:

نجد نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تشير إلى المساواة بين الأفراد في الحقوق والتكاليف
العامة فلا تميز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو المركز الاجتماعي٠
قال تعالى : ((يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ...)) في حين جاء الحديث النبوي الشريف موافقاً للآية الكريمة بقوله صلى الله عليه وسلم (المسلمون تتكافأ دماؤهم) وكذلك (كلكم لآم وآدم من تراب) و(الناس سواسية كأسنان المشط) .

ثانياً/ في الحرية الفردية:

حفلت الشريعة الإسلامية بالنصوص الخاصة بالحرية الفردية ولعل أهم تطبيقاتها تظهر في
المجالات التالية :

١- **حرية العقيدة:** لم يرتض الله سبحانه تعالى ان يكون الإسلام مبنياً على الإكراه فورد في القرآن الكريم بالآية الكريمة ((لا إكراه في الدين)) وقوله تعالى ((ولو شاء ربك لآمن من في الارض جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين)) ويتبين من هذه النصوص أنّ الإسلام لم يفرض على أهل الكتاب أن يتركوا ديانتهم كرهاً إنما دعا إلى الإسلام بالتي هي أحسن.

٢- **في حق الحياة:** حياة الإنسان في الشريعة الإسلامية محفوظة ومصونة لا يجوز الاعتداء عليها ألاّ بحقها قال تعالى ((ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلاّ بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف بالقتل)) وقال سبحانه وتعالى ((ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها)) وقال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم).

٣-**في حرية السكن:** يتمتع الفرد في الشريعة الإسلامية بحرية السكن إذ جعل لمسكن الفرد حرمة عند الآخرين محفوظة فلا يدخل أحد مسكن أحد إلا بأذنه ورضاه قال تعالى ((يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ...)).

٤- **في حرية الرأي:** احترم الإسلام حرية الرأي مادامت محكومة بمبدأ ألأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكان لكل امرئ حق الابانة عن رأيه في المسائل المختلفة سواء كانت علمية أو اجتماعية أو اقتصادية قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان).

٥- **في حق الملكية:** جعلت الشريعة الإسلامية للملكية حرمة فلا يجوز لأحد أن يحرم آخر من ماله بإتلاف أو غصب أو عدوان ففي قوله تعالى ((ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من اموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون))

٦- **في حرية العمل والتجارة:** العمل مهم لا تستقيم حياة الإنسان بدونه بل إنّ الإسلام فرض العمل على الإنسان لان فيه صلاح المجتمع قال تعالى ((وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون)) لكل مواطن مسلم الحق في أن يختار العمل المنسب له ما دام ذلك العمل مشروعاً ولا يؤدي إلى معصية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما كسب رجل كسب أطيب من عمل يده)

٧- **في حق التعليم:** للفرد الحق في أن يتعلم ما يفيده في الدنيا والآخرة، وقد كفل الإسلام للمواطن حق التعليم والتربية الصالحة فجعلها حق للأولاد على آبائهم ثم جعل العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمه).